

وسائل الشيعة

[440] 14 - باب استحباب صوم يوم الغدير وهو ثامن عشر ذي الحجة واتخاذ عيدا، وكثرة العبادة فيه، وخصوصا الاطعام والصدقة والصلة ولبس الجديد (13794) 1 محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والاضحى والفطر؟ قال: نعم أعظمها حرمة، قلت: وأي عيد هو جعلت فداك؟ قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، قلت: وأي يوم هو؟ قال: وما تصنع باليوم؟! إن السنة تدور، ولكنه يوم ثمانية عشر من ذي الحجة، فقلت: وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم؟ قال: تذكرون؟ عز ذكره فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد، فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوصى أمير المؤمنين أن يتخذ ذلك اليوم عيدا، وكذلك كانت الانبياء تفعل كانوا يوصون أوصيائهم بذلك فيتخذونه عيدا.

(13795) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك، هل للمسلمين عيد غير العيدين قال: نعم يا حسن أعظمهما وأشرفهما، قال: قلت: وأي يوم هو؟ قال: يوم نصب أمير المؤمنين عليه السلام فيه علما للناس، (قلت: جعلت فداك وأي يوم هو؟ قال: إن الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة) (1) قلت: جعلت فداك

الباب 14 فيه 14 حديثا 1 - الكافي 4: 149 / 3. 2 - الكافي 4: 148 / 1، وأورد ذيله في الحديث 1 من الباب 15 من هذه الابواب. (1) ما بين القوسين ليس في المصدر. (*)